

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧٢ لسنة ٢٠٠٢ (بالتفويض)

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة شمال سيناء

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقررها مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة شمال سيناء

: ٢٠٠٢/٢/٥

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المرحة ٤٩/١٢/٢٠٠٢ :

قرر :

مادة ١ - اعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة شمال سيناء عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢,٣١٩٤٩ جنيه (فقط أربعة وتسعين ألفاً و تسعمائة واثنان جنيه وواحد وثلاثون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٦٠٢٤٩,٦٠ جنيه (فقط سبعون ألفاً ومائتان وتسعة وأربعون جنيهها وستون قرشاً لا غير)، وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٧١٦٥٢ جنيه (فقط أربعة وعشرون ألفاً وستمائة واثنان وخمسون جنيهها واحد وسبعين قرشاً لا غير)، أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٣٢٤٢١,٣٢ جنيه (فقط ثلاثة وثلاثون ألفاً وأربعين وواحد وعشرون جنيهها واثنان وثلاثون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٣٠/١٢/٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب